جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير
تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني حول
إشكالية إستدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

# الملتقى الوطني
## حـــول
# إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

## المحاور

المحور الأول: دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الثاني: الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
المحور الثالث: متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
المحور الرابع: المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الخامس: دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.
المحور السادس: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية .
المحور السابع: قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الثامن: الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يـــومي
07/06
ديسمبر 2017

قاعه المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط

| الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة | |
|---|---|
| رئيس الملتقى | د. عوادي مصطفى |
| رئيس اللجنة العلمية | د. يونس الزين |
| مقرر اللجنة العلمية | د. رضا زهواني |
| رئيس اللجنة التنظيمية | د. موسى جديدي |
| نائب رئيس اللجنة التنظيمية | د. لعبيدي مهاوات |
| تاريخ إنعقاد الملتقى | يومي 06 و 07 ديسمبر 2017 |
| البريد الإلكتروني للملتقى | Durabilite39@gmail.com |

| بطاقة معلومات المداخلة | | |
|---|---|---|
| المحور رقم - 2 - | الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر | |
| عنوان المداخلة | تقييم واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتوجه نحو التمويل الاسلامي كحل أمثل لتمويل واستدامة هذه المؤسسات | |
| الإسم واللقب | قدي عبد المجيد | كواشي حنان |
| المؤهل العلمي | دكتوراه | طالبة دكتوراه |
| الوظيفة | أستاذ | أستاذة |
| التخصص | / | / |
| المؤسسة | جامعة الجزائر 03 | جامعة الجزائر 03 |
| ملاحظات | رئيس مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية | / |

# تقييم واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتوجه نحو التمويل الاسلامي كحل أمثل لتمويل واستدامة هذه المؤسسات

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مختلف الصعوبات والمشاكل التي تواجهها المشاريع الاستثمارية بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة إزاء التمويل المصرفي، وتسليط الضوء على التمويل الاسلامي كأداة تمويلية فعالة لحل ذلك، وإبراز أهميته ودوره في تحقيق استدامة واستمرارية هذا النوع من المؤسسات.

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل المصرفي، التمويل الاسلامي، مزايا التمويل الاسلامي

Résumé :

Cette étude vise à identifier les diverses difficultés et problèmes rencontrés par les projets d'investissement en général et les petites et moyennes entreprises en particulier face au financement bancaire, en soulignant la finance islamique en tant qu'instrument de financement efficace pour résoudre ce problème et en démontrant son importance et son rôle dans la durabilité et la continuité de ce type d'institutions.

Mots clés : Petites et moyennes entreprises, financement bancaire, finance islamique, avantages de la finance islamique.

## تمهيد:

في ظل الصعوبات التي تواجه المنظومة المصرفية المتمثلة بالأساس في الافتقار إلى رؤوس الأموال الضخمة لتغطية التمويل اللازم للمشروعات خاصة الصغيرة والمتوسطة منها، والتي تلعب دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتي يكتسي تمويلها أهمية بالغة الأثر في تطويرها وترقيتها، فانه

يتوجب على الدولة العناية أكثر بهذا القطاع خاصة في شقه التمويلي وذلك بإعداد سياسات تمويل تأخذ بعين الاعتبار نقائص واحتياجات وخصائص تلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وفي هذا العدد وإضافة إلى تلك المجهودات التي بذلتها الدولة فيما يتعلق بإنشاء عدة مؤسسات متخصصة كشركات رأس مال المخاطر وشركات التأجير، فانه تتوافر في البلدان الإسلامية بما فيها الجزائر سياسات تمويلية أخرى متخصصة لأساليب تمويلية جديدة تتفق شروطها مع خصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتتميز بأنها أداة تمويلية فعالة قائمة على مبدأ المشاركةولها القدرة على تعبئة المدخرات، وهذه الأساليب التمويلية عادة ما تقدم من طرف البنوك الإسلامية، حيث أنها تمثل صيغ تمويلية مكملة لصيغة القروض المصرفية التقليدية القائمة على مبدأ القران والضمانات المرهقة . ولأجل بلوغ هذا الهدف توجب الاهتمام بإنشاء البنوك الإسلامية، وأيضا الاهتمام بإصلاح أنظمة البنوك التجارية التقليدية والعمل على نشر ثقافة التمويل الاسلامي بها بهدف تحديث التقنيات التمويلية وزيادة فعاليتها في إطار تمويل المشروعات.

أهداف الدراسة: تتلخص الأهداف المرجوة من خلال هذه الدراسة في النقاط التالية:

- الوقوف على مختلف الصعوبات والمشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إزاء التمويل المصرفي.
- إبراز مختلف أساليب التمويل الاسلامي ومدى ملائمتها لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يحسن من آدائها ويضمن استدامتها.
- التركيز على التمويل الاسلامي لحل اشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

اشكالية الدراسة : على ضوء ماسبق يمكن طرح الإشكال التالي:

**ماهو واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائرو كيف يمكن للتمويل الاسلامي أن يحقق لها التمويل المناسب من أجل الحفاظ على استدامتها؟**

فرضيات الدراسة: يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- يعاني الجهاز المصرفي من محدودية رؤوس الأموال ونقص في الموارد المتاحة مما يضعف قدرته على تمويل مختلف المشاريع بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- يتيح التمويل الاسلامي صيغ وأساليب تمويلية مختلفة تتماشى مع قواعد الشريعة الاسلامية وتتلاءم مع احتياجات وخصوصيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

منهج الدراسة:

يتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في إجراء الدراسة ،فهو الانسب لهذا الموضوع ولتحقيق أهداف البحث تتم الاستعانة بمصادر أولية وأخرى ثانوية ، وذلك من أجل تقييم واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والوقوف على أهم الصعوبات التي تواجهه، وكذا محاولة إبراز مدى أهمية التمويل الاسلامي في حل ذلك.

محاور الدراسة: من أجل الإلمام بجميع جوانب الموضوع، قسمنا هذا البحث إلى المحورين التاليين:

- واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- أهمية التمويل الاسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

الجزء الأول: واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

1- اشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

في ظل افتقار الجزائر للموارد المالية الضخمة لإقامة صناعات كبيرة نظرا لهشاشة السوق المالية بها ، فانه من الواجب العمل على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع قدراتها التنافسية في ظل اقتصاد السوق اعتبارا للدور الهام الذي يمكن أن تؤديه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد ،من خلال تبني استراتيجيات فعالة سواء على المستوى الكلي أو الجزئي خاصة فيما يتعلق بطرق التمويل ،مع الأخذ بعين الاعتبار المشاكل والصعوبات التي تواجهها لتمويل نشاطاتها الانتاجية، ناهيك عن قلة طرق التمويل المعتمدة ورؤوس الأموال المخصصة للقطاع ،والذي تزداد أهميته مع اتجاه الجزائر للالتزام باتفاقيات دولية لتحرير التجارة ،من أجل ترقيتها ورفع قدراتها التنافسية التي ستسمح لها في الأجل القصير والمتوسط بتعظيم مكاسبها ،وتعزيز مكانتها التنافسية في ظل توسع اتفاقيات الشراكة الأوروبية الجزائرية.[1]

2- تقييم سياسة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

[1] د. جيلالي بوشرف، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناءا لاقتصاد الوطني،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس-، 2010، ص 23

حتى يتسنى لنا تقييم سياسة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لابد من الوقوف على نقطتين أساسيتين وهما حجم القروض البنكية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والتعرف على مدى قدرة البنوك التجارية على تغطية نشاطها الإقراضي من جهة أخرى.

أ- حجم القروض البنكية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير للمصادر الخارجية للتمويل التي تنحصر في عدد من المؤسسات المالية لاسيما البنوك التجارية بسبب محدودية قدراتها المالية التي لا تستطيع بأي حال من الأحوال ولوج آليات الأسواق المالية لانها سوف تجد نفسها خاضعة لما يعرف بالإفصاح المسبق عن قدرات المؤسسة في تسديد ما عليها من مستحقات، ومن أجل ذلك سعت الجزائر إلى تطوير منظوماتها البنكية لتلعب دور أساسيا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

وسنعرض الجدول الموالي الذي يوضح لنا حجم القروض المصرفية المقدمة للقطاع الخاص

الجدول رقم 5: القروض المقدمة للقطاع الخاص (2000-2009) الوحدة مليار دج

| السنة | اجمالي القروض | القطاع العام | % | القطاع الخاص | % |
|---|---|---|---|---|---|
| 2000 | 993,7 | 702 | 70,65 | 291,7 | 29,35 |
| 2001 | 1078,4 | 740,5 | 68,67 | 337,9 | 31,33 |
| 2002 | 1266,8 | 715,8 | 56,51 | 551 | 43,49 |
| 2003 | 1380,2 | 791,7 | 57,37 | 588,5 | 42,63 |
| 2004 | 1535 | 859,4 | 56 | 675,4 | 44 |
| 2005 | 1779,8 | 882,5 | 49,59 | 207,3 | 50,41 |
| 2006 | 1905,4 | 848,4 | 44,53 | 1057 | 55,47 |
| 2007 | 2205,2 | 989,2 | 44,86 | 1216 | 55,14 |
| 2008 | 2615,5 | 1202,2 | 43,86 | 1413,3 | 56,14 |
| 2009 | 2774,1 | 1268 | 45,71 | 1506,1 | 54,29 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر لسنوات 2000،2009 والنشرية الاحصائية لبنك الجزائر 2009،سبتمبر رقم 08

نلاحظ من خلال الجدول أن حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص في تزايد مستمر، حيث بلغت قيمتها 675,4 مليار دج سنة 2004 بعد أن كانت تبلغ 291,7 مليار دج وذلك سنة 2000، بمعنى أنها تزايدت بحوالي 3 أضعاف، وارتفعت نسبة تمويل مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السنوات اللاحقة حيث انتقلت إلى 1506,1 مليار دج سنة 2009 مقارنة بسنة 2004.

[1] د. غياط شريفة، بوقموم محمد، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين المتطلبات والإمكانيات، مجلة العلوم الانسانية، جامعة قالمة، العدد 03،ص207

فبالرغم من أن حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص في تزايد وتطور مستمر إلا أن أغلبية القروض الموجهة للاقتصاد نجدها مخصصة للقطاع العام أكثر منه للقطاع الخاص وذلك خلال الفترة (2000-2009) حسب ما يوضحه الجدول أعلاه.

أ- قدرة البنوك التجارية على تغطية نشاطها الإقراضي:

لمعرفة مدى اعتماد البنوك الجزائرية على الودائع في تمويل نشاطها الإقراضي لا سيما تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نستخدم معيار أهمية الودائع في تغطية النشاط الإئتماني والذي يعكس مدى وجود علاقة طردية ودائمة بين الودائع والائتمان، حيث أن الارتفاع في أهمية التغطية البنكية للنشاط الاقراضي يشير إلى قدرة البنوك في استخدام مواردها المالية لتغطية الاحتياجات التمويلية لمختلف المؤسسات الاقتصادية مما يعكس التحسن في جذب الودائع في حين الانخفاض يعكس تدهور القدرة الايداعية للبنوك بشكل لا يتماشى والاتجاهات البنكية الائتمانية، مما يعني لجوئها إلى السيولة لتغطية العجز في الودائع ومما لا شك فيه أن الرغبة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية تقتضي الرفع من معدل نمو الائتمان البنكي بصفة عامة والائتمان طويل الأجل بصفة خاصة، الامر الذي يتطلب تنمية سريعة للودائع لأجل من طرف البنوك التجارية مما يحتم استراتيجية شاملة من خلالها يتم تعبئة أكبر قدر ممكن من تلك الودائع، من خلال جذب المزيد من الاموال الطليقة في الاقتصاد، والجدول التالي يبين أهمية الودائع في تغطية النشاط الاقراضي خلال الفترة (2000-2008).

الجدول رقم 6 : اهمية الودائع في تغطية النشاط الاقراضي للبنوك الجزائرية (2000-2008)

| السنة | الودائع/القروض | القروض/PIB | القروض الخاصة/ PIB | الميل الحدي للائتمان | المرونة الداخلية |
|---|---|---|---|---|---|
| 2000 | 145,09 | 0,24 | 0,07 | 0,18- | 0,52- |
| 2001 | 165,98 | 0.25 | 0,079 | 0,52 | 2,15 |
| 2002 | 167,93 | 0,27 | 0,121 | 0,68 | 2,68 |
| 2003 | 177 | 0,26 | 0,111 | 0,15 | 0,55 |
| 2004 | 170,14 | 0,24 | 0,109 | 0,17 | 0,66 |
| 2005 | 161,44 | 0,23 | 0,118 | 0,17 | 0,69 |
| 2006 | 178,98 | 0,22 | 0,124 | 0,13 | 0,55 |
| 2007 | 195,05 | 0,23 | 0,130 | 0,38 | 1,70 |
| 2008 | 189,48 | 0,23 | 0,128 | 0,24 | 1,02 |

المصدر: د.غياط، د.بوقموم، مرجع سبق ذكره ، ص 210

يتضح من الجدول أعلاه أن مؤشرات المرونة الداخلية للائتمان تبين أن فعالية البنوك الجزائرية محدودة في تمويل التنمية الاقتصادية بصفة عامة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة فارتفاع القيمة عن الواحد يبين التوسع في الائتمان وهذا التوسع لم يتناسب مع توسع مماثل في حجم النشاط الاقتصادي، مما قد يولد ضغوطا تضخمية ويوثر سلبا على معدلات النمو الاقتصادي، أما انخفاض

القيمة عن الواحد فهو دليل على حالة الانكماش الذي يعاني منها الاقتصاد الوطني والتي كانت شديدة خلال سنة 2000.

كما أن استجابة القروض للتغير في الناتج المحلي الاجمالي تبدو ضعيفة وغير منتظمة ولم تتجاوز الواحد، وعليه يمكن القول أن مستوى التمويل البنكي ضعيف ويؤثر على محدودية نجاعة النظام البنكي في تخصيص الموارد، إذ قدر خلال هذه الفترة (2000-2008) ب 24.11% كمتوسط، وبعيد كل البعد عن المعدل السائد في دول الجوار، إذ نجد أن هذا المستوى بلغ في المغرب 78.74% و52% في تونس، أما فيما يخص القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنسبة من الناتج المحلي الاجمالي فقد قدرت ب11%لنفس الفترة، وهو مؤشر كاف لمحدودية النظام البنكي في توجيه القروض نحو القطاع الخاص[1].

3- مشكلات وصعوبات التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سواء تعلق الأمر بتمويل دورات إستغلالها أوتمويل استثماراتها ،يبقى أحد العوامل المعقدة والشائكة في حياة المؤسسة ،وعلى هذا المستوى نجد عدة مشاكل تواجها لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنجرة عن تشابك عدة عوامل والتي يمكن حصرها في مايلي:

- مشاكل متعلقة بفترة إستخدام الأموال:

يتشكل النظام المصرفي الجزائري أساسا من بنوك إيداعات تمنح قروضا قصيرة ومتوسطة المدى لتمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات ،وحسب قواعد الإدارة المالية فإن التمويل المتوسط للإستثمارات يتم انطلاقا من المدخرات الموظفة في الأجلال متوسط أو الطويل.

غير أن ما يلاحظ على النظام البنكي الجزائري هو أن الأموال المدّخرة في الأجل القصير ،هي التي يمكن استخدامها فور وصولها إلى حسابات المؤسسات المستفيدة ،وتشكل قاعدة التمويل في المدى المتوسط ،لذا نلاحظ عدم تطابق بين احتياجات التمويل في المدى المتوسط ،من ناحية ،والوسائل المالية المتوفرة من ناحية أخرى ،مما ألزم البنوك على تعبئة الودائع أو الأموال المتوفرة وتخصيصها فيغير وقتها أي تخصيصها إلى التمويل المتوسط المدى ،لكن الأموال القابلة للسداد في المدى المتوسط كثيرا ما توجه إلى استخدامات قصيرة المدى من قبل المؤسسات ،والنتيجة الحتمية لذلك هو تضخم الكتلة النقدية قبل اللجوء إلى البنك المركزي .

- مسائل مرتبطة بضعف نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

[1] د.غياط،د.بوقموم، مرجع سبق ذكره،ص 209-210

اعتمدت الكثير من الدول ومن بينها الجزائر العديد من البرامج التنموية للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وذلك على عدة مستويات :التأهيل ،التكوين ،المرافقة ،دعم نظم المعلومات ،تهيئة المؤسسة لتكون قادرة على المنافسة ،رفع الكفاءة ،التسهيلات في مجال التمويل.

ونظرا للخصوصيات التيتميز بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،يتّبين أن مشكلة تمويل مراحل النمو تحتل مركز الصدارة ضمن مجموعة الصعوبات التي تواجهها هذه المؤسسات في الجزائر،إلى البحث عن الحل الأمثل لاستثمار القروض في المشاريع ،ذات الحجم الصغير والمتوسطة التي عادة ما تفتقد إلى الضمانات الضرورية المطلوبة من البنوك ،مما يؤدي إلى تشكيل علاقة ثابتة على المدى الطويل ،وعليه تتوجه هذه الهيئات إلى المؤسسات الفردية والمشاريع الصغيرة ( حديثة التكوين أو ذات الأشكال العائلية المتعاقبة )،والى الشركات التي تتوسع بسرعة ، فتحسّن من فعاليتها وتزيد من كفاءاتها ،عن طريق الخبرة والتدريب والمهارات وتقييم الأعمال والأمور التقنية ،والمساعدة على إنجاز خطط العمل وكذلك تزويدها بمعلومات ميدانية حول القطاع ومدى تطوره التقني والتسويقي والوضع التنافسي ،كما أنها تشجع المبادرات وتحث عملية الالتزام من خلال التقييم الإيجابي للبيئة المهنية ،وتسعى إلى تأمين بنية مالية مناسبة والى تحسين شروط الاقتراض ،وتزود المشاريع بالنصح والإشراف بما يتعلق بالإدارة المالية .ومن المفيد ذكره أن نسبة الفشل في أعمال هذه الجمعيات لا يتعدى 0% وذلك بسبب الدراسات العميقة والانتقاء من المشاريع طالبة القرض والمنح .

- مسائل مرتبطة بالتمويل البنكي:

أحد الأسباب الاولى في تخلف النظام المصرفي ،هو عدم موضوعية القيود أو الشروط التي يفرضها لتمويل القطاع الخاص ،والتي تميل في الواقع إلى الجانب القانوني أكثر من الجانب الاقتصادي ، فقد عمل النظام المصرفي في الجزائر على خدمة مؤسسات الدولة في تنمية المشاريع الضخمة ،وبالتالي فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص لم تكن تنمو او لم تجد الدعم المالي اللازم إلا على هامش مشاريع القطاع العام ،وهذا في الوقت الذي أثبتت فيه تجارب الدول المتقدمة أن النمو الاقتصادي الكلي مرده إلى المشروعات المصغرة ،الصغيرة والمتوسطة .فعادة ما تتوفر هذه الأخيرة على سوق في حالة نمو لمنتجاتها الأصلية أو لمنتجات جديدة في طور الابتكار ،لذلك فإن النمو الداخلي يكون من اسباب هذا النوع من المؤسسات .

أضف إلى ماسبق ،أن النظام البنكي عادة ما يولي أهمية للقطاع التجاري للاستيراد والتصدير على حساب القطاع الصناعي ،وهذا لارتفاع درجة المخاطرة في هذا الأخير .ونجد كذلك مشكلة نقص الضمانات وقلة حجم الأموال الخاصة للمشروعات المصغرة ،الصغيرة والمتوسطة يؤدي بالبنوك إلى التخوف من التعامل معها من حيث التمويل .

- مسائل مرتبطة بالأسواق المالية ورؤوس الأموال:

ويتمثل السبب الثاني في غياب ثقافة السوق المالي في الجزائر وهذا ما جعل منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تعمل وفقا لنماذج التسيير التقليدي وبموارد مالية ضئيلة ،فكلما رسخت ثقافة السوق المالي في الجزائر ،سوف يحفز دعم النمو للقطاع الخاص ،على وجه الخصوص ،على اللجوء إلى عمليات التمويل المباشر ،أين تسود مظاهر اقتصاد السوق وتتنحى مظاهر اقتصاد الاستدانة .

ولقد بينت العديد من الدراسات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأوربية بأن توفر سوق مالي كبديل أمام قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى اشتقاق نشاط آخر مصاحب وهو الاستثمار في الأوراق المالية .وبمأن السوق المالي يعتبر مجال التقييم أداء المؤسسات المسعرة ،فإن ذلك يعتبر حافزا لتلك المؤسسات للرفع من مستويات أدائها ،الأمر الذي يؤدي بالتبعية إلى ارتفاع مستوى أداء الاقتصاد الكلي .

أضف إلى ذلك ،أن اللجوء إلى الأسواق المالية عند الحاجة إلى التمويل ،والابتعاد عن التمويل البنكي ،سوف يزيد من درجة استقلالية المؤسسات ذات العجز المالي ومن ثم إمكانية الاستثمار في مختلف المجالات بعيدا عن شروط منح الائتمان المصرفي .

يثبت الواقع الاقتصادي ان البنوك بالرغم من تعدد مراحل تطورها ،كانت تعاني من وضع مالي غير مستقر ،أفرزته عوامل هيكلية تتعلق بسوء تسيير الديون ،والتي كانت اغلبها تتوجه نحو القطاع العام ،ولم يستثنى القطاع الخاص من الاختلالات الهيكلية بسبب ضعف التسيير والافتقار إلى روح المبادرة ،وقد كان السبب الرئيسي في ذلك هو ضعف درجة استقلالية البنك المركزي في تحرير النظام المالي وعند تنفيذه لمقتضيات السياسة النقدية ،وكذا محدودية الموارد المالية المستنفذة أساسا في برامج التخطيط المركزي ،واعتماد نمط تسيير بيروقراطي للبنوك العمومية للتعامل مع ملفات القروض الممنوحة ،وقد كان لذلك الاثر السلبي على عملية تمويل المشاريع الاستثمارية المنتجة ،وضعف مرونة اللوائح والتشريعات القانونية مع مراحل التحول نحو اقتصاد السوق[1].

إجمالا يمكن القول بأن الضعف في انعدام إمكانيات التمويل المصرفي طويل الأجل الذي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود إلى عدة أسباب أهمها:

- عدم تكيف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مع الآليات المالية الحديثة.
- غياب مؤسسات مالية وبنوك محلية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر كامل التراب الوطني.

[1] عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، ص247-250

- استناد قرار منح القروض البنكية إلى معيار الضمانات القانونية وإهمال معايير أخرى موضوعية تتعلق بجدية وفعالية المؤسسة موضوع الإقراض كأهمية التدفقات المالية المستقبلية والمكانة الإستراتيجية لنشاط المشروع وآليات العرض والطلب في محيط المؤسسة.
- غياب تام لتقنيات تغطية مخاطر منح الائتمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (مخاطر الصرف، مخاطر تقلب معدلات الفائدة...)، الأمر الذي يؤدي بالتبعية إلى التحفظ والحذر الكبير من طرف البنوك في منح الائتمان لهذه المؤسسات.
- غياب سياسة مالية ديناميكية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.
- تعقد الاجراءات والعمليات الإدارية للحصول على القروض البنكية وطول وقتها .
- عدم كفاية الأموال الخاصة .

الجزء الثاني: أهمية التمويل الاسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1- تعريف التمويل الاسلامي:

- التعريف الأول: التمويل المباح أو الإسلامي هو تقديم الأصول العينية أو النقدية ممن يملكها أو موكل اليه "البنك الإسلامي "الى فرد أو مؤسسة ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق عائد مباح شرعا بموجب عقود لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية "،كالتمويل بالمضاربة ،المشاركة ....الخ [1]
- التعريف الثاني: يشير مصطلح التمويل الاسلامي إلى تقديم الخدمات المالية طبقا للشريعة الاسلامية ومبادئها وقواعدها. وتحرم الشريعة تقاضي الربا (الفائدة) وتقديمها، والغرر (عدم اليقين المفرط)، والميسر (القمار)، وعمليات البيع على المكشوف أو أنشطة التمويل تعتبرها ضارة بالمجتمع. وبدلا من ذلك، يتعين على الأطراف المعنية اقتسام المخاطر والمنافع المترتبة على المعاملات التجارية كما ينبغي أن يكون للمعاملة غرض اقتصادي حقيقي دون مضاربة لا داعي لها، وألا تنطوي على أي استغلال لأي من الطرفين[2].

مما سبق يمكن القول بأن التمويل الاسلامي يعني تجميع المدخرات من أصحاب الفائض المالي وتقديمها لأصحاب العجز المالي وفقا لأحكام وشروط الشريعة الاسلامية وبما يتماشى مع الاحكام والمبادئ الشرعية لاستغلالها في تمويل مختلف الاستثمارات.

[1] أحمد شعبان ومحمد علي،البنوك الاسلامية في مواجهة الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010،ص 125
[2] www.imf.org/external/arabic/themes/islamicfinance/index.htm

2- المبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي:

تُستمد مبادئ التمويل الإسلامي من القرآن الكريم والذي يؤمن المسلمون بأنه كلمات الله سبحانه وتعالى التي أوحي بها النبي محمد (ص). ويمكن تلخيص هذه المبادئ الإسلامية للتمويل في أربعة مفاهيم كما يلي:

- تحريم الفائدة أو الربا: إن أول وأهم مفهوم هو التحريم الكامل للفائدة أخذا وعطاءا، وهذا ما هو معروف بلفظ الربا،وعندما يتفشى الربا في اقتصاد بأكمله فإن ذلك يعرض رفاه كل فرد يعيش في ذلك المجتمع للخطر. عندما يبدي المستثمرون اهتماما أكبر بمعدلات أسعار الفائدة والعائد المضمون أكثر من اهتماهم بكيفية استخدام الأموال، فإن النتائج لا يمكن إلا أن تكون سلبية.
- المعايير الأخلاقية: المبدأ الثاني يتعلق بالمعايير الأخلاقيةعندما يقوم المسلم باستثمار أمواله في شيء ما فإن واجبه الديني يحتم عليه التأكد من أن ما يقوم بالاستثمار فيه هو أمر جيد ومفيد. ولهذا السبب، فإن الاستثمار الإسلامي يتطلب إجراء دراسة جادة عن المشروع الذي سيتم الاستثمار فيه وسياساته والمنتجات التي سوف ينتجها والخدمات التي سيقدمها وتأثير كل هذا على المجتمع والبيئة. وبعبارة أخرى، يجب على المسلم أن يلقي نظرة متمعنة على العمل الذي سيكون على وشك المشاركة فيه.
- القيم الأخلاقية والاجتماعية:المبدأ الثالث يتعلق بالقيم الأخلاقية والاجتماعية إذ يدعو القرآن الكريم جميع أتباعه إلى رعاية الفقراء والمعوزين ومساعدتهم. وعلى هذا، يتوقع من المؤسسات المالية الإسلامية أن توفر خدمات خاصة للمحتاجين من الناس، وهذا لا يقتصر على مجرد الهبات والتبرعات الخيرية بل اتخذ أيضا طابعا مؤسسيا في العمل المصرفي الإسلامي في شكل قروض بدون أرباح أو عمولات وهو ما يعرف بالقرض الحسن فهو جزء من أعمال المصرف الإسلامي والذي يعني القيام ببعض المشاريع الاجتماعية والتي تشكل أعمال البر ودعم الجمعيات الخيرية جزءا منه، كما تقدم المصارف الإسلامية قروضا بدون فائدة. فعلى سبيل المثال، إذا كان أحد الأفراد يحتاج إلى الذهاب إلى المستشفى للعلاج أو دخول الجامعة فإن المصرف الإسلامي يقدم له ما يعرف باسم القرض الحسن، ويمنح هذا القرض الحسن عادة لمدة سنة واحدة ولا يتقاضى المصرف الإسلامي أي شيء عن ذلك.
- المسؤولية عن المخاطر التجارية: المبدأ الرابع والأخير يتعلق بالمفهوم الشامل للعدالة والإنصاف، وهي فكرة وجوب أن تشارك جميع الأطراف المعنية على حد سواء في المخاطر والربح من أي مسعى أو عمل. لكي يكون مستحقا لأي عائد، يجب على مقدم التمويل تحمل مخاطر هذا العمل أو النشاط التجاري أو تقديم بعض الخدمات الأخرى مثل توفير الأصول، وإلا فإن مقدم التمويل، من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، ليس فقط طفيلي اقتصادي بل آثم أيضا. وهذا المبدأ

مستمد من الحديث النبوي الشريف "الخراج بالضمان". ومعنى هذا هو أن المرء يصبح مستحقا للربح فقط عندما يتحمل مسؤولية مخاطر الخسارة. عن طريق ربط الربح مع احتمال الخسارة يميز القانون الإسلامي الربح الشرعي عن جميع الأشكال الأخرى للمكاسب.

للتأكد من اتباع هذه المبادئ، يجب أن يكون لكل مؤسسة إسلامية مجلس استشاري يعرف باسم هيئة الرقابة الشرعية، ويجوز أن تشمل هيئة الرقابة الشرعية أعضاء من المصرفيين أو القانونيين أو علماء دين ما داموا قد تلقوا تدريبا مناسبا في فقه المعاملات بصفة خاصة.

وفي هذا الصدد شهدت صناعة العمل المصرفي الإسلامي تطورا ملحوظا في عام 2001 بتأسيس هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وفي ذلك الوقت، تم تحسين معايير هيئة المحاسبة لتشمل عناصر تهدف إلى توسيع دور مدقق الحسابات الخارجي. والآن وفقا لهذه المعايير الجديدة ينبغي على مدقق الحسابات الخارجي التدقيق أيضا على مدى الامتثال لقواعد الشريعة الإسلامية وفقا لما تحدده هيئة الرقابة الشرعية لكل مصرف ووفقا للمعايير الشرعية التي بدأت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إصدارها[1].

3- صيغ وأساليب التمويل الاسلامي:

تعتبر صيغ التمويل الإسلامية مصدرًا هاما لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بفضل الخصائص التي تتّوفر عليها فضلا عن إتّباعها قواعد الشريعة الإسلامية ،والذي يّتفق مع اعتقاداتنا كمسلمين ،وعليه سنقوم بعرض أهم وأشهر تلك الصيغ بنوع من التفصيل.

أ- أسلوب التمويل بالمشاركة:

ويقصد به مشاركة طرفين أو أكثر في رأس المال اللازم لاقامة مشروع حيث آن الطرف الممول أي البنك يعتبر شريكا للمتعامل معه أي صاحب المشروع حيث تربطه معه علاقة شريك بشريك وليست علاقة دائن بمدين.

إن أسلوب التمويل بالمشاركة يعتبر أفضل تلك الأساليب التمويلية المقترحة من طرف البنوك الإسلامية، ففي حالة عجز المشرعات الصغيرة والمتوسطة عن الدخول في مشاريع استثمارية منفردة لضآلة حجم مواردها وضخامة المبالغ المطلوبة لتنفيذ هذه المشاريع، يأتي الدور الفعال لأسلوب التمويل بالمشاركة الذي يتطلب مشاركة العميل بنسبة في رأس المال إلى جانب عمله وخبرته في حيث آن البنك يقوم بتمويل النسبة الباقية على أساس المشاركة في النتائج المحتملة. حيث يتقاسم الطرفان النتائج المحققة سواء كانت خسارة أو ربحا، وذلك بحسب النسب المتفق عليها.

د - أسلوب التمويل بالسّلم :

[1] مجموعة البركة المصرفية ( مصرف جملة اسلامي مرخص من مصرف البحرين المركزي)، 2017، ص 1

يعرف السّلم أو ما يسمى ببيع السّلم على أنه عقد بيع مع التسليم المؤجل للسلع، فهو يتضمن معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة مضبوطة المواصفات في آجال محددة.

وهكذا فبيع السّلم كأسلوب تمويل متاح من طرف البنوك الإسلامية يفترض وجود معاملة تجارية مالية بين طرفين، فالطرف الأول يتمثل في البائع أي صاحب المشروع وهو المسّلم اليه الذي يصل عاجلا على ثمن السلع باعتباره كمورد مالي يستفيد منه في تغطية احتياجاته المالية، وذلك مقابل التزامه بالوفاء بالمسّلم فيه آجلا. أي السلع المحددة والواجب تسليمها في الآجال المحددة. أما الطرف الثاني فيتمثل في المشتري وهو البنك الممول الذي يدفع الثمن لصالح البائع وذلك باعتبار عقد بيع السّلم مقابل الحصول على السلعة التي يلتزم البائع بالوفاء بها . والتي يمكن للبنك أن يتاجر بها في الوقت الذي يريده، فالبنك في اطار عملية السّلم يمكن أن يستفيد من سعر مخفض ذلك أن بيع السّلم أرخص من بيع الحاضر، ومن ثم فالبنك يستطيع أن يتيح سلما موازيا على بضاعة من نفس النوع الذي اشتراها بالسلم الأول، دون ربط مباشر بين العقديين.

كما يمكن الانتظار حتى تسلم السلع التي تم بيعها بثمن عاجل أو آجل وذلك ضمن عملية لبيع السّلم التي على اثرها يستفيد صاحب المشروع أي البائع من تمويل متاح من عند البنك بصفته المشتري للسلعة اما يستلمها هذا البنك بنسبة في الأجال المحدد ويتولى تصريفها بمعرفته ببيع حال أو مؤجل، كما يمكن أن يوكل البائع ببيعها نيابة عنه مقابل أجر متفق عليه.وأيضا يمكن أن يوجه البائع لتسليم السلعة الى طرف ثالث المتمثل في المشتري بمقتضى وعد مسبق منه بشرائها وذلك بموجب طلب مؤكد بالشراء.

انطلاقا مما تم عرضه فيما يتعلق بمفهوم وطبيعة وسيرورة عملية التمويل ببيع السلم، فانه يمكن الجزم أن بيع السّلم كاسلوب تمويلي يصلح للقيام خاصة بتمويل نشاطات زراعية، فالبنوك الإسلامية يمكنها التعامل مع المزارعين الذين يتوقع أن تتوفر لديهم السلع من محصولهم التي يمكن أن يبيعوها أو محاصيل غيرهم، حيث يقدم لهم البنك مقابل ذلك، التمويل اللازم بما سيدفع عنهم مشقة تحقيق إنتاجهم، هذا ونجد أن بيع السّلم كأسلوب تمويلي متاح من طرف البنك، سيساهم أيضا في تمويل المراحل التابعة للانتاج وتصدير السلع وذلك بشرائها من طرف البنك سلما واعادة تسويقها بأسعار مجزية، كما يستخدم أيضا بيع السلم لتمويل الحرفين وصغار المنتجين من خلال امدادهم بمستلزمات الإنتاج كرأس مال سلم مقابل الحصول على بعض منتوجاتهم وإعادة تسويقها.

وهكذا فان بيع السّلم يعتبر من أهم أساليب التمويل المتاحة من طرف البنوك الإسلامية إذ انه يوفر التمويل لشرائح متعددة من المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا مقاولين، مستثمرين صغار، تجار، منتجين زراعيين...الخ.

هـ- أسلوب التمويل بالاستصناع:

يعرف الاستصناع على أنه عقد مقاولة بمقتضاه يطلب الطرف الأول المسمى بالمستصنع والمتمثل في صاحب المشروع من طرف ثاني يدعى الصانع والمتمثل في البنك، صنع سلعة أو انجاز مشروع، أو تأدية عملا ما وذلك مقابل اجر يدفع بصفة مجزأة أو لأجل.

وان البنك بصفته الممول يمكنه أن يستخدم أسلوب التمويل بالاستصناع بطريقتين فإما أن يشتري بضاعة بعقد استصناع وبعد أن يستلمها يقوم ببيعها بيعا عاديا بثمن نقدي كامل أو مقسط، أو مؤجل بأجل، كما يمكن أن يدخل عقد استصناع بصفة بائعا مع من يرغب في شراء بضاعة ويعقد عقد استصناع موازي بصفته مشتري لتصنع السلعة التي التزم بها في العقد الأول[1] .

د-أسلوب التمويل بالمرابحة:

نقصد بالمرابحة المتاجرة كما هو متعارف عليه اليوم، والمرابحة في اللغة مصدر من الربح وهي الزيادة، واصطلاح الفقه هي " بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح " أو هي " بيع برأس مال وربح معلوم ومتفق عليه بين المشتري والبائع".وهذا النوع من الاستثمار متبع في أغلب المصارف الاسلامية وهو يأخذ حالتين:

- الحالة الأولى: ويطلق عليها اسم الوكالة بالشراء بأجر، حيث يقوم البنك بطلب من المؤسسة بشراء سلعة معينة محددة الأوصاف، ويدفع ثمنها للبنك مضافا إليه أجر معين مقابل قيام البنك بهذا العمل.
- الحالة الثانية: وفيها تطلب المؤسسة من البنك شراء سلعة معينة وكذلك الثمن الذي يشتري به العميل من البنك بعد إضافة الربح، ويتضمن هذا التعامل وعد من العميل بالشراء في حدود الشروط المتفق عليها، ووعدا آخر من البنك بإتمام هذا البيع بعد الشراء طبقا لذات الشروط[2].

و- أسلوب التمويل بالمضاربة:

المقصود بالمضاربة عن طريق البنوك، أن تقوم البنوك بتوظيف الاموال المودعة لديه في مشروع معين صناعي أو تجاري أو خدمي يدر دخلا معينا وفي نهاية العام يقوم بحساب تكلفة هذا الاستثمار، والباقي أي الربح يقسم بين المودعين والبنك. أما في حالة الخسارة فإن صاحب المال، هو الذي يتحملها بالكامل، أما البنك فهو يخسر جهده في حالة عدم التقصير أو التفريط او الإخلال بما هو متفق عليه[3].

[1] د.بريبش السعيد،التمويل التاجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني بجامعة باجي مختار-عنابة، ص14، 15

[2] مسعود بن جواد، حمزة طيوان، خيارات تمويل المقاولات الصغرى والمتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة في ملتقى المقاولاتية المستدامة بين اشكالية البقاء وحتمية الابتكار، جوان 2017 ،ص 167

[3] عبد المالك سعود، البنوك الاسلامية واوجه الاختلاف بينها وبين البنوك التجارية، رسالة ماجيستر، غيرمنشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1992،ص71

4- مزايا التمويل الاسلامي:

- يحرر الفرد من النزعة الأنانية، سواء كان ممولا أم مستثمرا. فالممول يتحمل الخسارة أو جزء منها، إذا وقعت من غير تعد أو تفريط من المستثمر، والمستثمر أيضا يتحرر من نزعة الأنانية حينيحقق أرباحا فيقوم بقسمتها مع الطرف الممول ولا يتأثر بها لوحده.
- حصول كل طرف على الجزاء المتناسب مع الدور الذي قام به في التنمية في رأس المال إن أدى توظيفه إلى إحداث تنمية، وهذا يتضح من خلال الأرباح المحققة حسب الاتفاق، فإن عائده سيكون جزءا من الربح، وإن لم يؤد إلى تحقيق تنمية وحقق خسارة فإن جزاءه سيكون تحمل الخسارة.
- عدالة توزيع نتائج الاستثمار، فإذا تحقق ربح يوزع على كل الأطراف المشاركة في تحقيقهحسب الاتفاق المسبق، وإذا تحققت خسارة وزعت كذلك على الأطراف المشاركة في تحقيقها،فصاحب رأس المال يتحمل الجزء الناقص من رأس المال، والمستثمر يخسر الجهد الذي بذله طيلة فترة الاستثمار.
- توجيه التمويل إلى الاستثمار في المجالات التي تفيد المجتمع، وهذه أهم ميزة للتمويل الإسلامي في مجال التنمية المستدامة، فالمال مال المجتمع، ومن هذا المنطلق يجب أن يوجه لخدمة جميع أفراد المجتمع بإقامة المشاريع التي لا تعود بالضرر على المجتمع، الحاضر أو المقبل، ولايمكن لأي طرف أن يدعي أنه يتحمل الخسارة لوحده وبالتالي يتصرف بالطريقة التي تحقق له الفائدة لوحده ، حتى ولو لحق الضرر بغيره، فالمستثمرفي حالة الخسارة لا يخسر شيئا من رأس المال.والممولون لا يخسرون أكثر من المال الذي ساهموا به في الاستثمار موضوع الخسارة، وما دامالأمر هكذا فيمكن القول أن التمويل الإسلامي يوجه إلى الأنشطة التي لا تلحق ضررا بالمجتمع، ولايوجد من يضار إذا وجه التمويل إلى تلك الأنشطة.
- توظيف الخبرات من أكثر من جهة للحكم على جدوى الاستثمار، وهذا لارتباط مصالح جهات كثيرة بنتيجة هذا الاستثمار، ومن ثم تقل المشاريع الفاشلة، فالممولون لا يقبلون على تمويل المشاريع التي يرون أنها فاشلة أو تلحق الضرر بهم وذلك عن طريق عدم توجيه الودائع الاستثمارية إلى تلك المشاريع أو يشترطون على البنوك التي يتعاملون معها عدم الاستثمار في ذلك، والبنوك هي كذلك لا تُقبل على تمويل المشاريع التي ترى أنها فاشلة أو تضربالمجتمع، لأن الأموال التي بحوزتها هي أموال المجتمع، وهي وكيلة فقط عن المودعين، ويجب أنتوجه لخدمتهم، فتمول المشاريع التي تحقق مصلحة المجتمع، وتبتعد عن تمويل المشاريع التي تضر به. وأما المستثمرون فإنهم قد يختارون المشاريع التي

تحقق لهم الربح فقط بغض النظر عن الضررالذي يعود على أفراد المجتمع، والممولون جزء منهم ولكن وقوف الممولين في وجههم سوف يمنعهم من أن يستثمروا في النشاطات التي تضر بالمجتمع[1].

خاتمة:

من خلال ما تعرضنا له في هذه الورقة البحثية، يمكن القول بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر من المحركات الرئيسية للنمو الاقتصادي والتخطيط المستقبلي، وتمثل إحدى دعائم التنمية الاساسية في أي دولة في العالم.وتلعب دورا هاما وأساسيا في التنمية الاجتماعية في مختلف الدول المتقدمة والنامية، لكن وبالرغم من الأهمية التي تحظى بها إلا أنها تواجه العديد من المشاكل التي تعيق نشاطها واستمراريتها واستدامتها، حيث أنها تجد صعوبة كبيرة في الحصول على التمويل المناسب لخصوصيتها وطبيعة عملها والذي لم تتمكن المنظومة المصرفية من توفيره، وذلك بسبب محدودية مواردها المالية من جهة إضافة إلى الشروط الصارمة التي تفرضها هذه الاخيرة مقابل إعطاء التمويل والتي يتعذر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفيرها مثل الضمانات .

لذلك أصبح من الضروري البحث عن بدائل تمويلية أخرى تكون أكثر ملاءمة وفي متناول المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،ومن أبرز هذه البدائل التمويل بالصيغ الإسلامية التي لاتعتمد على الفوائد الثابتة .

وتبدو أهمية صيغ التمويل الإسلامي ،في قدرتها على تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة ،بحيث يحصل كل طرف على حقه ،بدلا من نظام الإقراض بالفوائد الذي يضمن حق صاحب القرض عادة على حساب المقترض ،كما تضمن هذه الأدوات استخدام التمويل المتاح في مشروعات تنمية حقيقية تفيد المجتمع، إضافة إلى أنها تملك من الخصائص والسمات ما يحول دون وجود مشكلات التمويل للمشروعات الصغيرة بما تتضمنه من مزايا لا توجد في غيرها من أنظمة التمويل التقليدي ،فهي تتسم بالتنوع والتعدد .

ومن خلال دراسة الموضوع تم التوصل إلى **النتائج** التالية:

- تعتبرالمنشآت الصغيرة والمتوسطة حجر الزاوية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ويعود ذلك لمردودها الاقتصادي الإيجابي على الاقتصاد الوطني من حيث دورها الرائد في توفير فرص عمل جديدة ، وتحقيق زيادة متنامية في حجم الاستثمار وماتحققه من تعظيم للقيمة المضافة ،وزيادة حجم المبيعات ،بجانب دورها التنموي الفعال بتكاملها مع المنشآت الكبيرة في تحقيق التكامل بين الأنشطة الاقتصادية ،ويظهر دورها الحيوي في تحقيق التنمية الاقتصادية

[1] الطيب لحيلج، التمويل الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي –التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس- سطيف،2008،ص 8-9-10

والاجتماعية في أنها تمثل نحو (80–90 %) من إجمالي المنشآت العاملة في معظم دول العالم ،ولها مساهمات كبيرة في الصادرات .

- لازالت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تتخبط وتواجه الكثير من الصعوبات من أبرزها مشكلة التمويل التي أصبحت الشبح والحاجز الذي يعيق تطورها بدءا من مرحلة الإنشاء إلى التوسع وهذا نظرا لأن منح المصارف القروض يتطلب فضلا عن دراسة الجدوى توفر الضمانات الكافية لمنح القروض ومخاطر أخرى.
- للتمويل الإسلامي دور فعال كبديل ملائم لحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،فهو نظام شامل يحتوي على العديد من الصيغ المتنوعة والمرنة والمتكاملة والتي تتيح مجالا واسعا للمفاضلة والاختيار أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة وتضمن توفير الموارد المالية وفقا لما يتماشى مع مختلف احتياجاتها التمويلية وخصوصية نشاطها ،ومن ثم المساهمة في استدامتها وتنميتها وتحقيق أهدافها المنشودة.
- تنوع أساليب التمويل الإسلامي وتعدده ،فهناك أساليب للتمويل قائمة على التبرعات وأساليب قائمة على المشاركات وأساليب تمويل أخرى قائمة على المداينات ، وكل هذه الأساليب توسع حركة التمويل أمام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.
- أساليب التمويل الإسلامي تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة ،والغرم بالغنم . فلا مجال هنا لاستفادة طرف على حساب آخر كما في التمويل التقليدي ،وهي بذلك تحقق معيار العدل في المعاملات.

قائمة المراجع:


- د. جيلالي بوشرف، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر ،جامعة عبد الحميد بن باديس –، 2010.
- د. غياط شريفة ،بوقموم محمد ،التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين المتطلبات والإمكانيات ،مجلة العلوم الانسانية ،جامعة قالمة ،العدد 03.
- عقبة نصيرة ،فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية ،جامعة محمد خيضر – بسكرة.
- أحمد شعبان ومحمد علي،البنوك الاسلامية في مواجهة الأزمات المالية ،دار الفكر الجامعي ،مصر ، 2010.

- الطيب لحيلج ،التمويل الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة ،ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي –التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة ،جامعة فرحات عباس– سطيف،2008.
- مجموعة البركة المصرفية ( مصرف جملة اسلامي مرخص من مصرف البحرين المركزي )، 2017.
- د.بريبش السعيد ،التمويل التاجيري كبدي للتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،ورقة مقدمة في الملتقى الوطني بجامعة باجي مختار –عنابة.
- مسعود بن جواد ،حمزة طيوان ،خيارات تمويل المقاولات الصغرى والمتوسطة في الجزائر ،مداخلة مقدمة في ملتقى المقاولاتية المستدامة بين اشكالية البقاء وحتمية الابتكار ،جوان 2017.
- عبد المالك سعود ،البنوك الاسلامية واوجه الاختلاف بينها وبين البنوك التجارية ،رسالة ماجيستر ،غير منشورة ،معهد العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر، 1992.
- www.imf.org/external/arabic/themes/islamicfinance/index.htm


الملتقى الوطني حول
إشكالية إستدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر